



وزارة السياحة

وزارة السياحة
قطاع الشركات والمحلات السياحية
الإدارة المركزية للنقل السياحي والمرشدين السياحيين
الإدارة العامة للنقل السياحي

المستندات المطلوبة لتسجيل السائقين بسجلات الإدارة العامة للنقل السياحي

- ١- طلب من الشركة لتسجيل السائقين.
- ٢- حوالة بريدية بمبلغ (١٥,٥) جنيها باسم وزارة السياحة.
- ٣- صحيفة حالة جنائية حديثة و سارية للسائق، مقدمة لوزارة السياحة.
- ٤- استمارة ١ تأمينات.
- ٥- صورة من رخصة السائق (يشترط أن تكون درجة أولى).
- ٦- تقديم إقرار من الشركة بأن السائق غير مقيد بشركة أخرى.
- ٧- صورة من رخصة الشركة.